

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ١١٦ لسنة ٢٠٠٩**

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم هيئة النيابة الإدارية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٠٤ لسنة ٢٠٠٤ :

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الصادر في الطعون أرقام ٢٨٣٩ ، ٢٨٤٩ ،

٢٨٤٨ ، ٢٨٤٧ ، ٢٨٤٥ ، ٢٨٤٤ لسنة ٥١ ق. عليا :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠٠٩/٣/١٠ :

وبناء على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

تعديل أقدمية كل من الأساتذات التالي أسمائهم بعد :

- الأستاذة/ داليا محمد حسن يوسف ، وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة

- الأستاذة/ دينا فاروق على عبد القادر ، وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة

- الأستاذة/ داليا عبد المجيد عبد القادر محمد ، وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة

- الأستاذة/ سerra عبد الجواد معروف ، وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة

- الأستاذة/ وسام جلال عبد المنعم ، وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة

- الأستاذة/ منى عبد المعز أحمد ، وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة

ليكن تاليات للأستاذة/ سعاد حسن مرسي سيد وسابقات للأستاذ/ محمد قوشتي محمد أحمد وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ ربيع الآخر سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٧ أبريل سنة ٢٠٠٩ م) .

حسني مبارك